

تعديل وثيقة إجراءات الحصول على عقد ترخيص اداري متعلق بـ كوايل الاتصالات الدولية

قرار رقم: (٢٩٩ / ٢٠٢٣)
 الصادر بتاريخ : ١٢ يونيو ٢٠٢٣

رئيس مجلس الإدارة:

- وعلى القانون رقم (37) لسنة 2014، بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات وتعديلاته،
- وعلى المرسوم رقم (144) لسنة 2022، بتشكيل مجلس إدارة الهيئة،
- وعلى قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (993) لسنة ٢٠١٥، بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (37) لسنة 2014، بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات،
- وعلى قرار وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الخدمات رقم (2019/03) الصادر بتاريخ 2019/01/31، بشأن نقل اختصاص مراقبة الوصلات الدولية إدارة الوصلات التابعه لقطاع الخدمات الدولية بوزارة الدولة لشئون الخدمات (الوصلات سابقا) إلى الهيئة، العامة للاتصالات وتقنية المعلومات،
- وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة المتخد في اجتماعية رقم (2021/01) المنعقد بتاريخ 2021/02/23،
- وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة المتخد في اجتماعية رقم (2023/5) المنعقد بتاريخ 2023/05/17،
- وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (2021/35) بتاريخ 2021/3/10،
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

مادّة أولى

تعديل وثيقة إجراءات الحصول على عقد ترخيص اداري متعلق بقواعد الاتصالات الدولية والمراقبة نصوصها لهذا القرار والجدول الملحق بها.

مادة ثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، وتنشر بالجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة
للاتصالات وتقنية المعلومات


عمر سعود العمار

نسخة إنجليزية

- فريق ديوان المحاسبة بالهيئة
- جهاز المراقبين الماليين
- مكتب الرئيس مكتب نائب الرئيس
- قطاع الشئون لإدارية والمالية
- قطاع الاتصالات
- الإدارة القانونية
- إدارة مكتب التدقيق الداخلي
- أصحاب العلاقة